

الجامع الصحيح سنن الترمذي

620 - حدثنا محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب حدثنا أبو عوانة عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي قال قال رسول الله ﷺ A قد عفوت عن صدقة الخيل والرفيق فهاتوا صدقة الرقة من كل أربعين درهما درهما وليس في تسعين ومائة شيء فإذا بلغت مائتين ففيها خمسة الدراهم وفي الباب عن أبي بكر الصديق و عمرو بن حزم وروى سفيان الثوري و ابن عيينة وغير واحد عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي قال سألت محمدا عن هذا الحديث ؟ قال كلاهما عندي صحيح عن أبي إسحاق يحتمل أن يكون روي عنهما جميعا .

قال أبو عيسى روى هذا الحديث الأعمش و أبو عوانة وغيرهما عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي K صحيح